

<p>République Tunisienne Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique Université de Sfax Institut Supérieur d'Administration des Affaires www.isaas.rnu.tn</p>		<p>الجمهورية التونسية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة صفاقس المعهد العالي لإدارة الأعمال www.isaas.rnu.tn</p>
	<p>النظام الداخلي للمعهد العالي لإدارة الأعمال بصفاقس</p>	<p>SCO-IN-01/01 08/07/2024</p>

توطئة

- **الفصل الأول:** المعهد العالي لإدارة الأعمال بصفاقس مؤسسة تعليم عالي وبحث عمومية ذات صبغة إدارية تخضع لضوابط مستمدة من القوانين العامة والخاصة بقطاع التعليم العالي وكذلك للقرارات الصادرة عن سلطة الإشراف والمجلس العلمي.
- **الفصل 2:** تنطبق أحكام هذا القانون الداخلي على كل طرف ينتسب إلى المعهد العالي لإدارة الأعمال بصفاقس.

العنوان الأول: أحكام عامة

- **الفصل 3:** تكتسب صفة الطالب (ة) بعد إتمام إجراءات التسجيل القانونية في آجالها المحددة ويحصل على إثرها على شهادة التسجيل وبطاقة طالب.
- **الفصل 4:** المدير والأساتذة وأعاون الإدارة مسؤولون على حفظ النظام العام. وكل ما يشار إليه بهذا الفصل يعتبر مساسا بالنظام العام كـ:
التداول على أعضاء هيئة التدريس أو على أعوان الإدارة والعملة.
العبث بتجهيزات المعهد (الكراسي، الطاولات وجميع المعدات المخصصة للتدريس).
استعمال العنف اللفظي والمادي إزاء كل شخص يتواجد بالمعهد.
تعطيل سير الدروس وإجبار الطلبة على مغادرة قاعات الدرس والامتحان ومنع إجراء الامتحانات بأي شكل من الأشكال.
تسجيل بالصوت والصورة للمتواجدين بالمعهد ونشرها عبر شبكات التواصل الاجتماعي.
- **الفصل 5:** تمارس حرية الإعلام والتعبير في حدود احترام قواعد النظام العام.
- **الفصل 6:** يساهم الطالب في اقتصاد الطاقة والمحافظة على بيئة سليمة بالمعهد.
- **الفصل 7:** تضطلع مصلحة شؤون الطلبة بمهام الإنصات، الإرشاد ومرافقة الطلبة ذوي الاحتياجات الخصوصية كما تحت إدارة المعهد كافة الطلبة على المساهمة في تدعيم مجهوداتها لإدماج ذوي الاحتياجات الخصوصية.
- **الفصل 8:** يمنع التدخين في كل فضاءات المعهد.
- **الفصل 9:** يسعى المعهد إلى إعلام الطلبة بأحكام هذا النظام الداخلي بكل الوسائل المتاحة و يجب على كل طالب عند القيام بعملية التسجيل الإضفاء على وثيقة تفيد اطلاعه عليه. ولهذا الغرض يمكن الاطلاع على النظام الداخلي من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد www.isaas.rnu.tn.
- **الفصل 10:** يمكن لإدارة المعهد بعد استشارة المجلس العلمي إدخال التحويرات اللازمة على هذا النظام الداخلي كلما استوجبت الضرورة لذلك.
- **الفصل 11:** كل مخالفة لأحكام هذا النظام الداخلي تعرض الطالب إلى العقوبات التي تم ضبطها بالفصل 57 من القانون المؤرخ في 04 اوت 2008 المتعلقة بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث وقواعد سيرها وحدد هذا الفصل سلم العقوبات.

العنوان الثاني: التسجيل

- **الفصل 12:** على كل طالب (ة) موجه إلى المعهد أن يقوم بالتسجيل بصفة شخصية طبقا للترتيب الجاري بها العمل.
 - **الفصل 13:** تسلم لكل طالب (ة) مسجل بالمعهد شهادة تسجيل وبطاقة طالب يستظهر بها عند الطلب ولا يمكن أن تسلم هذه الوثائق إلا مرة واحدة في بداية السنة الجامعية.
 - **الفصل 14:** يجب على كل طالب (ة) استكمال خلاص معلوم التسجيل وفقا للأجال التي يحددها المعهد، وكل من يتخلف عن ذلك يمنع من اجتياز الامتحانات.
 - **الفصل 15:** يتعين على كل طالب (ة) مسجل بالمعهد أن يقوم في الإبان بترتيب إعادة تسجيله بالنسبة إلى كل سنة جامعية جديدة طبقا لما تضبطه الإدارة من إجراءات وأجال.
 - **الفصل 16:** يمكن لأي طالب (ة) مرسوم بالمعهد أن يؤجل ترسيمه لأسباب شخصية عن طريق مطلب كتابي يوجهه إلى إدارة المؤسسة خلال مدة لا تتجاوز شهرا من انطلاق الدروس.
- يجب على الطلبة الراغبين في الحصول على تأجيل الترسيم لأسباب صحية تقديم مطالب مصحوبة بملفات طبية سرية إلى إدارة المعهد في أجل أقصاه أسبوع قبل انطلاق الامتحانات النهائية ويتعين على الطالب المتقدم بهذا الطلب أن لا يعتبر نفسه متمتعاً بهذا التأجيل إلا بعد الحصول على الإجابة الكتابية من المعهد.

العنوان الثالث: الترتيب الخاصة بسير الدروس

- **الفصل 17:** على كل طالب (ة) أن يحترم أوقات الدراسة كما هو مبين في جداول الأوقات ويمكن للأستاذ منع الطالب من الدخول الى قاعة الدرس بعد انقضاء خمسة عشرة دقيقة من بداية كل حصة واعتباره متغيبا.
- **الفصل 18:** الحضور بحصص الدروس المسيرة إجباري وكل تجاوز للحد الأقصى للغيابات (4 غيابات عن ساعات الأشغال المسيرة بالنسبة لكل مادة)، ينجر عنه الإقصاء من اجتياز امتحانات الدورة الرئيسية.
- **الفصل 19:** لا يمكن لأي طالب أن يتواجد بالمعهد دون أن يكون حاملا لبطاقة طالب للاستظهار بها عند الضرورة لإثبات صفته.
- **الفصل 20:** على كل طالب (ة) أن يكون حسن السلوك وارتداء الهندام المحترم والظهور بمظهر لائق داخل الحرم الجامعي.

العنوان الرابع: الترتيب الخاصة بالامتحانات

- **الفصل 21:** على كل طالب(ة) الاطلاع على قائمات فرق الامتحان (Groupe d'examen) وذلك لمعرفة الفريق الذي ينتمي اليه كل طالب.
- **الفصل 22:** يتعين على كل مترشح(ة) الاستظهار ببطاقة طالب أو بطاقة تسجيل مصحوبة ببطاقة تعريف وطنية عند دخول قاعة الامتحان وعند كل طلب.
- **الفصل 23:** يمنع ادخال الهاتف الجوال والأجهزة الرقمية والإلكترونية قاعات الامتحانات مهما كان السبب ويتعرض الطالب(ة) المخالف(ة) لذلك إلى الإحالة على مجلس التأديب.
- **الفصل 24:** على كل طالب(ة) الحرص على التوقيع على أوراق الحضور في الامتحان عند الدخول وعند الخروج والتأكد من تسليم ورقة الامتحان قبل مغادرة القاعة.
- **الفصل 25:** لا يسمح للطلبة دخول قاعات الامتحان بعد مضي 20 دقيقة على بداية الاختبار. كمالات يمكن مغادرة قاعة الامتحان الا بعد مضي 30 دقيقة من بداية الاختبار وذلك مهما كانت الأسباب مع عدم إخراج موضوع الامتحان.
- **الفصل 26:** يمنع على كل طالب (ة) اصطحاب الوثائق مهما كان نوعها باستثناء الوثائق المسموح بها من قبل الإدارة والتي يمكن استعمالها أو المنصوص عليها صراحة على ورقة الاختبار (وثائق أو أدوات). وتوضع وجوبا جميع الوثائق في ركن يخصص لها.
- **الفصل 27:** لا يسمح للطلبة المغادرة الوقتية لقاعة الامتحان أثناء إجراء الاختبار لأي سبب من الأسباب وفي الحالات الضرورية والمستعجلة، يجب إعلام الإدارة ولجنة الامتحان.
- **الفصل 28:** يطالب المترشح بالامتنان لجميع تعليمات الأساتذة المراقبين، وكل مناقشة لهذه التعليمات أو عدم احترامها تعرض صاحبها الى إجراءات تأديبية.
- **الفصل 29:** على الطلبة الذين يغادرون قبل انتهاء الوقت، الابتعاد عن قاعات الامتحان لعدم التشويش على زملائهم.
- **الفصل 30:** يستعمل كل طالب أدواته الخاصة (أقلام، مسطرة، ممحاة، آلة حاسبة، Correcteur...) ويمنع كل تبادل لهذه الأدوات بين الطلبة.
- **الفصل 31:** يمكن للطلاب (ة) طلب التثبيت من العدد والاطلاع على ورقة الامتحان وذلك بتقديم مطلب كتابي في الغرض في أجل أقصاه 7 أيام من الإعلان عن النتائج ونشر الأعداد.

العنوان الخامس: الحياة الجامعية

- **الفصل 32:** يحق لأي طالب مسجل بالمعهد المشاركة في الأنشطة الطلابية التي يتم تنظيمها بالمعهد.
- **الفصل 33:** يضمن المعهد ممارسة الحريات النقابية في إطار القوانين الجاري بها العمل، وبعد ترخيص مسبق من الإدارة.
- **الفصل 34:** يمكن لطلبة المعهد الانخراط بالنوادي المحدثة بالمعهد أو إحدات نوادي حسب ما ينص عليه ميثاق الحياة الجامعية.
- **الفصل 34:** تحرص إدارة المعهد على دعم الأنشطة الطلابية (الثقافية، الفنية، الاجتماعية، العلمية والرياضية)
- **الفصل 35:** يمكن للطلاب الانخراط في الأنشطة العلمية والثقافية والرياضية المرخص لها بالمعهد في حدود الضوابط القانونية.
- **الفصل 36:** تحرص إدارة المعهد على دعم مجهودات الطلبة لتنظيم الأنشطة الثقافية والفنية والأنشطة الاجتماعية والأنشطة العلمية للمساهمة في بناء شخصية طالب متوازنة وفاعلة في المجتمع ولتدعيم انفتاح المعهد على المحيط الخارجي ودعم تشغيلية الطلبة.

إني الممضي (ة) أسفله (ها) الطالب (ة) والمرسم(ة) بالسنة: من بطاقة تعريف وطنية
عدد.....
أقر أنني اطلعت على النظام الداخلي للمعهد وألتزم بما جاء فيه.

صفاقس في:
الامضاء

النظام الداخلي للمعهد العالي لإدارة الأعمال بصفاقس